

وسائل الشيعة

[424] عثمان، عن ابن مسكان، عن بريد (1) مولى الحكم عن حدثه، عن أبي عبد الله

(عليه السلام) قال: سمعته يقول: لإن اقيم مثنى مثنى، أحب إلى من أن اؤذن واقيم واحدا واحدا أقول: ويأتي ما يدل على الاجزاء (2) فيحمل الحديث الأول على نفي الأفضيلة. 21 - باب جواز الاقتصار في الاذان والاقامة على مرة مرة في التقية والعجلة والسفر (6989) 1 - محمد

بن الحسن باسناده، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الأذان مثنى مثنى والاقامة واحدة واحدة. (6990) 2 - وعنه، عن القاسم بن عروة، عن يزيد بن معاوية، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: الأذان يقصر في السفر كما تقصر الصلاة الأذان واحدا واحدا والاقامة واحدة. أقول حمله الشيخ على التقية والعجلة وكذا الذي قبله لما مضى (1). _____ (1) في المصدر وفي

نسخة من الاستبصار في هامش المخطوط: يزيد. (2) يأتي في الباب 21 من هذه الابواب، ويأتي ما يدل على بعض المقصود في الحديث 4 من الباب 31 من هذه الابواب، وتقدم ما يدل على بعض المقصود في الباب 19، وفي الحديث 2 من الباب 6 من هذه الابواب. الباب 21 فيه 5 احاديث 1 - التهذيب 2: 61 / 214، والاستبصار 1: 307 / 1138، واورده ايضا في الحديث 7 من الباب 19 من هذه الابواب. 2 - التهذيب 2: 62 / 219، والاستبصار 1: 308 / 1143. (1) مضى في الحديث 7 من الباب 19 من هذه الابواب. (*) _____